Journal port Science Research
https://jpsr.uruk.edu.iq/index.php/jport
Volume 9, special issue, 2026

Legal Liability of Artificial Intelligence between Public Law and Civil Law

Ahmed Sattar Jassim AL_Baydani [a]

College of Law , Uruk University , Baghdad , Iraq.

A B S T R A C T

Artificial intelligence has become widely used by millions of people daily, especially in decision-making assistance processes in various fields such as transportation, medicine, finance, the environment, sustainable development, space, and public policy. Reliance on artificial intelligence systems raises many questions related to how the law can address liability issues resulting from the use of these systems, which can cause harm to individuals. The problem of liability is raised in various branches of law, most notably civil law and labor law. However, this problem has not yet been sufficiently studied in administrative law.

Keywords: *Artificial Intelligence, Law, Civil Law, Common Law.*

المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي بين القانون العام والمدني

احمد ستار جاسم البيضاني

كلية القانون ، جامعة أوروك ، بغداد ،العراق

الملخص أصبح الذكاء الاصطناعي مستخدماً على نطاق واسع ومن ملايين البشر يومياً، وخصوصاً في عمليات المساعدة في القرار في مجالات مختلفة في مجال النقل، والطب، والمالية والبيئة والتنمية المستدامة، والفضاء، والسياسات العامة، ويثير الاعتماد على نظم الذكاء الاصطناعي تساؤلات عديدة ، وتتعلق بكيفية استيعاب القانون لمعالجة مشكلات المسؤولية الناتجة عن استخدام هذه النظم الذي يمكن أن يسبب أضراراً بالأفراد وتثار مشكلة المسؤولية في فروع القانون المختلفة ويأتي في مقدمتها القانون المدني وقانون العمل الغير أن هذه المشكلة لم تكن محلاً حتى الآن للدراسة بشكل كاف في القانون الإداري.

الكلمات المفتاحية : *القانون، القوانين المدنية، القوانين العامة*

E-mail address:
Ahmedsattar199668@gmail.com

10.36371/port.2026.special.9

CC BY NC ND

المقدمة

تُعد المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي موضوعًا معقدًا يتقاطع مع القانون العام والقانون المدني، نظرًا لتزايد استخدام هذه التقنيات في مختلف المجالات. يثير الذكاء الاصطناعي تحديات قانونية جديدة تتعلق بتحديد المسؤول عن الأضرار الناتجة عن قراراته أو أفعاله، سواء كانت هذه المسؤولية تقع على المطور، المالك، أو المستخدم. في إطار القانون العام، وهناك ما يتعلق بتنظيم استخدام الذكاء الاصطناعي وضمان الامتثال للمعايير الأخلاقية والقانونية. أما في القانون المدني، فـATRIX System: فتتركز المناقشات حول المسؤولية المدنية على تحديد المسؤول عن الأضرار، مع الأخذ في الاعتبار الطبيعة الآلية للذكاء الاصطناعي. تتطلب هذه الإشكالية دراسة دقيقة لتوزيع المسؤولية بين الأطراف المعنية، مع مراعاة مبادئ المسؤولية التقصيرية والتضامنية. كما يبرز التحدي في صياغة قوانين مرنة تواكب التطور التكنولوجي مع الحفاظ على العدالة وحماية الحقوق. يهدف هذا البحث إلى استكشاف هذه الإشكاليات وتحليلها في ضوء التشريعات القائمة والاتجاهات القانونية الحديثة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية دراسة المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي في ضمان تحقيق العدالة وحماية الحقوق في ظل التطور التكنولوجي المتسارع. كما تساهم في صياغة أطر قانونية توازن بين الابتكار والمسؤولية.

فرضية البحث:

تنطلق فرضية البحث من المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي تتطلب إطاراً قانونياً هجيناً يجمع بين القانون العام والمدني لضمان توزيع عادل للمسؤولية. ونفترض أن التشريعات الحالية تحتاج إلى تطوير لمواكبة التحديات التكنولوجية.

إشكالية البحث:

تنطلق إشكالية البحث من عدة نقاط واهمها

- من هو المسؤول قانونًا عن الأضرار الناتجة عن قرارات الذكاء الاصطناعي: المطور، المالك، أم المستخدم؟

- كيف يمكن تكييف مبادئ المسؤولية المدنية والقانون العام لمواجهة التحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي؟

- هل التشريعات القانونية الحالية كافية لتنظيم المسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي، أم تحتاج إلى إصلاحات جذرية؟

اعتمد الباحث على المنهج الاستقرائي والوصفي.

المحور الأول: الذكاء الاصطناعي المفهوم ورفض الاعتراف بالمسؤولية المدنية

1 تعريف الذكاء الاصطناعي:

تعريف الذكاء الاصطناعي في ضوء اللغة: يحتوي مركب الذكاء الاصطناعي" على مفردتين مرتبطتين ببعضهما الأولى "الذكاء"، والثانية "الاصطناعي"[٢].

. مفردة الذكاء : يقول ابن فارس: "الذال، والكاف، والحرف المعتل أصل واحد يدل على حدة في الشيء، و"الذكاء" في معاجم اللغة؛ يأتي بمعان عديد مثل: سرعة الفطنة، وتمامها، وسرعة الفهم، وسرعة الإدراك، و"الذكاء": شدة النار؛ لما جاء في الحديث الشريف: "قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا"، أما "الذكاة"، بالتاء المربوطة فهو الذبح؛ لقوله عليه السلام: "ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّهِ " [٣].

وعليه يتبين مما سبق ذكره أن مفردة الذكاء جاءت بمعنى السرعة والفهم والفطنة والإدراك والاستنتاج وكذلك جاءت بمعان أخرى؛ كالذبح، وشدّة النار ولهيبها وغيرها، وما يهمنا ونعوّل عليه هو سرعة الفهم اللفظي وإنتاج القضايا واستخراج النتائج[٤].

. تعريف مفردة الاصطناعي لغةً: الصاد والنون والعين أصل صحيح واحد، وهو عمل الشيء صنعاً، و "الاصطناعي": ما كان منسوباً إلى اصطناع، أو ما كان مصنوعاً أي غير طبيعي؛ مثل: قمر اصطناعي، وتنفّس اصطناعي ، وتلقيح اصطناعي، وفي دراستنا هذه ذكاء اصطناعي[٥]

و **"اصطناعي" يعني** مفتعل ، و "الصناعي" ما ليس بطبيعي ، وقد جاء في التنزيل العزيز، العديد من المفردات التي هي على نحو "الاصطناعي" ومشتقات هذه اللفظة، كقوله تعالى: ... وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) [المائدة: 14] ، وقوله : ... وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ ...) [الأعراف: 137 ، يتضح من المعاني اللغوية لمفردة "الاصطناعي" الأنف ذكرها، ومن الآيات الكريمة الموضحة أعلاه، أن هذه المفردة تأتي بمعنى إعطاء الشيء أو صنع الشيء، أو تقديم عمل، فهي تتمحور حول الإنتاجية، وما نعوّل عليه في دراستنا

---

[2].) جمال الدين بن منضور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة، 1989، ص516

[3].)نقلاً عن، احمد محمد القيومي، المصباح المنير، مكتبة لبنان للطباعة والنشر: بيروت، 1987، ص 80

[4].) زيد الدين الحدادي، التوقف على مهارات التعريف، عالم الكتب: القاهرة 1990، ص171

[5].) احمد ابن فارس معجم مقاييس اللغة، دار الفكر: سوريا، 1979 ج2، ص357

هو سرعة إنتاجية الذكاء الاصطناعي وقدرتها على الإعطاء والاستقبال والبذل في تحقيق النتائج[٦].

وإن كنا لنصل المفهوم مركب يجمع بين مفردتي "الذكاء - الاصطناعي" في ضوء اللغة، فيمكن القول بأن الذكاء الاصطناعي لغةً هو : سرعة الفهم والفطنة في إنتاج عمل معين.

تعريف الذكاء الاصطناعي اصطلاحاً: لا يوجد تعريف شامل للذكاء الاصطناعي، اذ انه يخضع لتعريفات عديدة وفقاً للمعطيات والدراسات وعلى حسب المستويات، مثل القانونية والهندسية والطبية والعسكرية والى بقية العلوم الأخرى، اذ ان الذكاء يخدم العلوم جميعاً[٧].

ومن خلال فهم للمصطلح عرف العالم " جون ماركثي" بانه استخدام التكنلوجيا باتباعها عملية منفصلة وموسعة وشاملة لا نشاء الخوارزميات وتطبيقاتها التكنلوجيا، ويتم ذلك عبر استخدام الحواسيب في نطاق محاكاه العقل[٨].

2_ الوضع القانوني للربوت الذكي أو الذكاء الاصطناعي

تسود في القانون الفرنسي والمصري فكرة أساسية هي التمييز بين الشخص القانوني Les personnes والأشياء Les choses. والأشخاص هم أشخاص القانون، اما الأشياء فهي الأشياء القانونية[٩].

يجدر التنويه إلى أن الذكاء الاصطناعي يُعد نظاماً برمجياً ضمن نطاق البرمجيات، في حين يُعتبر الروبوت جهازًا ماديًا قد يتضمن الذكاء الاصطناعي كعنصر مدمج ضمن بنيته، ويُطلق عليه في هذه الحالة "الروبوت الذكي". وبذلك، فإن كلاً من نظام الذكاء الاصطناعي والروبوت الذكي يندرجان تحت مظلة تقنيات الذكاء الاصطناعي[١٠].

ويُعد الروبوت الذكي كياناً مشروعاً من الناحية القانونية، بوصفه نتاجاً لابتكار الإنسان، كما أنه يُصنف ضمن الأموال المادية، ما يجعله خاضعاً لأحكام القانون المدني المتعلقة بالأموال. ويمتد هذا الإطار القانوني ليشمل حماية الملكية الفكرية، حيث يمكن أن تُمنح له حقوق مثل براءة الاختراع،علاوة على ذلك، تُعد البرمجيات المخصصة لتشغيل الروبوت، وكذلك تلك التي يستخدمها في أداء مهامه، من المصنفات الفكرية التي تخضع للحماية بموجب حقوق المؤلف. ويُعامل الروبوت الذكي كمالٍ قابل للتداول التجاري، ويتم اختيار اسم له بعناية، ليُسجّل لاحقًا كعلامة تجارية تخضع للحماية القانونية[١١].

الاعتراف القانوني بالذكاء الاصطناعي هناك رأي يتطلع إلى المستقبل، يرى أنه من الممكن الاعتراف للروبوتات التي تعمل بالذكاء الاصطناعي بالشخصية القانونية، وذلك بهدف تحميلها المسؤولية عن الأضرار التي قد تتسبب فيها. وبحسب هذا الرأي، فإن الروبوت الذكي والمستقل يُعامل كشخص إلكتروني مسؤول، وهو ما يعني ضمنًا الاعتراف له بوضع قانوني مشابه للشخصية القانونية ودافع عن هذا الرأي أيضاً تقرير نائب بالرلمان الأوروبي، كما تبناه أيضاً قرار للبرلمان الأوروبي في ١٦ من فبراير ٢٠١٧ على الأقل بالنسبة للربوت المستقل الأكثر تقدما وهو الذي يأخذ قرارات مستقلة، أو يتصرف بطريقة مستقلة مع الغير[١٢]

ويوضح قرار البرلمان الأوروبي المشار إليه أن إنشاء الشخصية القانونية يهدف إلى جعل الربوت نفسه مسئولاً بحيث يلتزم بتعويض الأضرار الناجمة للغير، وبدلاً من تقرير مسئولية مصمم الربوت، أو الصانع، أو المالك، أو المستخدم له عن فعل هذا الربوت فالمسئولية تقع على الربوت نفسه[١٣]

والاعتراف للربوت الذكي بالشخصية القانونية في نظر أصحاب هذا التصور يشبه الاعتراف بالشخصية القانونية للشخص الاعتباري، وإذا كانت الشخصية الاعتبارية مجرد مجاز فالأمر كذلك أيضاً بالنسبة للربوت الذكي الذي يمكن وفقاً لهذا التصور أن يعترف له بحقوق والتزامات. وهذا الاعتراف ليس غريباً؛ فالنظام القانوني للأشخاص المعنوية قد بني تقريباً وفقاً للنظام القانوني للأشخاص الطبيعية، حتى الاعتراف لها بالحقوق الأساسية[١٤].

---

[6]. احمد المختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب 2008، ج2، ص 1323

[7]. ضياء نعيم الصفدي، برامج الذكاء الاصطناعي في الحرب الاسرائيلية على غزة، مركز الزيتون للدراسات : بيروت 2024، ص 7

[8]. نقلاً عن ضياء نعيم الصفدي، المصدر السابق نفسه، ص 8

[9]. Commission européenne. Lignes directrices en matière d'éthique pour une intelligence artificielle digne de confiance, 8avr.2019,§143, p.8.

[10]. libi, p10

[11]. A. Bensoussan, Droit des robots science-fiction ou anticipation? D. 2015, 1640; A.-S. Choné-Grimaldi et Ph. Glaser, Responsabilité civile du fait du robot doué d'intelligence artificielle faut-il créer une responsabilité robotique? CCC 2018. Alerte 1

[12]. محمد ابو علي، المسؤولية الجنائية عن اضرار الذكاء الاصطناعي، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، 2024، ص 33

[13]. للمزيد ينظر الى : محمد علي، المصدر السابق نفسة، ص 33_35

[14]. عادل عبدالله النور، الذكاء الاصطناعي، مكتبة مدينة الملك عبدالعزيز، السعودية، 2005، ص 94

اما عن مخاطر فكرة الاعتراف للربوت بالشخصية القانونية على الأفكار الأساسية للمسؤولية:

الفكرة تتميز بكونها خطرة؛ لأنها تؤدي إلى إلغاء التقسيم الأساسي السائد في القانون وهو التقسيم إلى أشخاص وأشياء . قد يقول قائل إن الربوت يتساوى بالشخص الاعتباري الذي يمكن أن يكون مسئولاً.

اذ لامكن التسليم بهذا النظر ؛ لأن هذا التشبيه في غير مصلحة هذا الرأي؛ فالشخص الاعتباري فكرة مجردة أو مجرد تشخيص قانوني لذمة مالية ، ولا يتمتع بأي استقلال في مواجهة المديرين له. أما الشخص الإليكتروني أو الربوت فهو على العكس ليس مجرد كيان مجرد ؛ لأنه تشخيص قانوني لذكاء اصطناعي ، فلديه الإمكانية في التطور بطريقة مستقلة بوصفه شخصاً قانونياً[١٥].

و أنه على عكس الشخص الاعتباري في القانون الخاص وهو تجمع أشخاص، وله موضوع محدد الهدف من الاعتراف بالشخصية القانونية للربوت الذكي هو تأطير النتائج القانونية لأعمال الربوت الذكي. وليس من المؤكد أن المعالجة القانونية سوف تتحسن في وجود ربوت ذكي متمتع بالشخصية القانونية فيما يتعلق بتعويض المضرور[١٦] .

وأخيراً الاعتراف بالشخصية القانونية للربوت يمكن أن يؤدي مستقبلاً أيضاً إلى الاعتراف له بحقوق أساسية على غرار الأشخاص الطبيعية. وهذا الاعتراف سوف يثير مشكلات حادة أكثر من تلك التي تثور بالنسبة للأشخاص الاعتبارية. وهل يمكن أن تنافس الربوت الأشخاص الطبيعة في حقوقها في المجتمع[١٧].

المحور الثاني: الابعاد الدستورية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مجال القرارات الإدارية

أقرّ المجلس الدستوري الفرنسي بدستورية المادة 21 من القانون التي تُجيز للإدارة اتخاذ قرارات إدارية فردية بصورة آلية، وذلك لأن السلطة التنفيذية (اللائحية) هي التي تضع بنفسها القواعد والمعايير التي تعتمد عليها الخوارزميات (algorithme) في اتخاذ هذه القرارات، مما يعني أنها لم تتخلَّ عن صلاحياتها الأساسية[١٨].

وقد اعتبر المجلس أن الضمانات التي نص عليها القانون كافية لحماية الحقوق، ومن أبرز هذه الضمانات[١٩]

- منع الاقتصار على استخدام المعالجة الآلية فقط في الحالات التي تتضمن معلومات حساسة؛
- إلزام الإدارة بذكر الأساس الحسابي الذي بُني عليه القرار؛
- تمكين الأفراد من الاطلاع على الخصائص الرئيسية لطريقة اتخاذ القرار؛
- الإتاحة الكاملة للطعن الإداري والقضائي على القرار المتخذ؛
- إلزام المسؤولين عن المعالجة الآلية بالتحكم الكامل في الخوارزميات وتطورها، بحيث يكون بإمكانهم شرح كيفية عمل المعالجة للشخص المعني، بشكل واضح ومبسط

من أهم هذه الضمانات الاتي[٢٠].

- عدم استخدام الخوارزميات وحدها في معالجة المعلومات "الحساسة".
- وجوب توضيح الأساس الحسابي للقرارات.
- إمكانية الطعن القضائي والإداري.
- وجوب قدرة المسؤولين عن الخوارزميات على شرح طريقة عملها.

اما عن حكم المجلس الدستوري في حكمه الصادر بتاريخ 3 أبريل 2020، أكد المجلس الدستوري الفرنسي على حق الأفراد – سواء كانوا من المتقدمين الذين رُفضت طلباتهم أم من غيرهم – في معرفة المعايير والإجراءات التي استُخدمت لفحص الملفات بواسطة تقنيات الذكاء الاصطناعي[٢١]

15.) Artificial Intelligence and Human Security: AI Strategy (Analysis. (2019, July).

Presented in partial fulfilment of the requirements for the Degree of International Master in Security Intelligence and Strategic Studies,p p66–67

16.) احمد فريحة، الامن والتهديدات في عالم ما بعد الحرب الباردة، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد 14، الجزائر 2016 ص 112

17.) اسلام الدسوقي، دور تقنيات الذكاء الاصطناعي في المسؤولية الدولية، مجلة القانون والسياسة ، جامعة القاهرة، المجلد8 العدد 4 2020 ص 32

18.) عبدالله علي العليان، دور القانون الدولي الانساني في حظر وتقييد الاسلحة، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد 22 جامعة الازهر ص 323

19.) للمزيد ينظر : عبدالله علي العليان، المصدر السابق نفسه، ص 333_338

20.) فايق عوضين، استخدامات تقنيات الذكاء الاصطناعي بين المشروعية والا مشروعية، المجلة الجنائية ، المجلد 65 العدد 1 ، مركز الابحاث الاجتماعي : القاهرة، 2022، ص 34

21.) الذكاء الاصطناعي في الأسواق العسكرية، متاح على الرابط، https://www.exactitudeconsultancy.com//ar/rp/18055

وقد أشار المجلس إلى أن النصوص القانونية تتيح للمرشحين، فور صدور قرار برفض طلباتهم، الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالمعايير وطريقة معالجة طلباتهم. غير أن هذا الحق في الاطلاع كان مقصوراً على المرشحين دون غيرهم، وهو ما اعتبره المجلس مخالفًا لأحكام المادة 15 من إعلان حقوق الإنسان والمواطن، التي تضمن حق كل شخص في الوصول إلى المعلومات الإدارية العامة، واعتبر المجلس أن هذا القيد غير متناسب مع المصلحة العامة المتمثلة في حماية سرية مداولات اللجان التربوية، وبالتالي يُعد انتهاكًا غير مبرر لحق الاطلاع[٢٢]

وعليه، قرر المجلس أنه لا يجوز تفسير الأحكام محل النزاع على نحو يُعفي المؤسسات التعليمية من نشر تقرير يتضمن[٢٣].

- المعايير المعتمدة في تقييم طلبات الترشح،
- مدى الاعتماد على الخوارزميات أو المعالجة الآلية في هذا التقييم.

وفي حال عدم نشر مثل هذا التقرير، فإن ذلك يُعد مخالفة لمبدأ الشفافية وحق الحصول على الوثائق الإدارية.

عدم جواز الاستعانة بالذكاء الاصطناعي في بعض القرارات الفردية:

التوسع في اللجوء إلى اتخاذ قرارات استناداً إلى الذكاء الاصطناعي يتوقف عند حدود ترسمها القوانين، فلا يجوز اللجوء على اتخاذ قرارات آلية على هذا النحو في بعض الموضوعات، اذ ينص قانون المعلومات والحرية في فرنسا على حظر اتخاذ أي قرار من القرارات التي يمكن أن تحدث آثاراً قانونية في مواجهة شخص ما في حالة ما إذا كان أساس تدخلها الوحيد هو المعالجة الآلية للمعلومات المخصصة للتعريف "بجانب من شخصيته" ، أو "تقييم بعض "جوانب من شخصيته" ولا يجوز أيضاً اتخذ أي قرار قضائي ينطوي على تقييم سلوك شخص ويكون أساسه المعالجة الآلية المعلومات ذات صفة شخصية من أجل تقييم بعض جوانب من شخصيته[٢٤]

ومبدأ الحظر في الحالة المتقدمة يقتصر على بعض أنواع من القرارات وهي التي تحدث آثاراً قانونية، وكذلك بعض عمليات المعالجة وهي المعالجة الآلية للمعلومات مع تحديد أو تقييم جوانب أو أجزاء من الشخصية، أو حتى الشخصية بأكملها[٢٥] .

التحولات في الرقابة القضائية على القرارات الإدارية المستندة إلى تقنيات الذكاء الاصطناعي

لا خلاف في أن القرارات الإدارية التي تصدر استناداً إلى دعم أو مساهمة من نظم الذكاء الاصطناعي، أو من خلال معالجة بيانات رقمية، تخضع من حيث المبدأ للطعن بالإلغاء، أسوة بسائر القرارات الإدارية الأخرى، وذلك في إطار مبدأ المشروعية الذي يحكم العلاقة بين الإدارة والأفراد [٢٦].

إلا أن ما يثير الانتباه هو ما أشار إليه بعض الباحثين من أن الأدوات التقليدية التي يعتمدها القضاء الإداري لمراقبة مشروعية القرارات، قد تفقد فعاليتها أو تضعف جدواها عندما يتعلق الأمر بقرارات صادرة عن خوارزميات الذكاء الاصطناعي. فعلى سبيل المثال، قد تصبح رقابة التناسب أو فحص مدى وجود خطأ بيّن في التقدير، أدوات محدودة الأثر أو عديمة الجدوى، نظراً لأنها تفترض وجود سلطة تقديرية تمارسها الإدارة، وهي سلطة قد تغيب في القرارات المتولدة عن نظم الذكاء الاصطناعي، التي تعتمد على نماذج حسابية صارمة تتسم بالتجريد والحياد [٢٧].

ويُضاف إلى ذلك أن هذه الأنظمة، بوصفها أدوات مساعدة في اتخاذ القرار، تعتمد على تعميم معالجة البيانات والمعلومات المتاحة لديها، دون التمحيص الكافي في الخصوصيات الفردية لكل حالة. وهو ما يؤدي إلى تقليص – إن لم يكن إلغاء – هامش التقدير الإداري، ويضعف من مرونة القرار الإداري في مراعاة الظروف الخاصة، الأمر الذي يثير إشكاليات عميقة في مجال الرقابة القضائية على مدى مشروعية وعدالة هذه القرارات[٢٨].

بطبيعة الحل يمارس القاض الإداري رقابة على هذه المعايير بمناسبة الطعن بالإلغاء في القرار الصادر استناداً إليها؛ لأنها تشكل أساس القرار نفسه، ولكن هل يجوز الطعن بالإلغاء في هذه المعلنات والمعايير ؟. لا نرى مانعاً من الطعن فيها بالإلغاء مباشرة في الميعاد مادامت ملزمة، قياساً على قبول دعوى الإلغاء في المنشورات الملزمة، بل إنها تشكل في حقيقة الأمر قرارات لائحة.

وبناء على ذلك قضى مجلس الدولة بقبول الطعن بإلغاء توصية للجنة، الوطنية للمعلومات والحرية بشأن اعتبار البيان الخاص بجنسية طالب القرض بوصفه أحد عناصر تقدير مخاطر التحصيل، ورأى المجلس على عكس هذه التوصية

---

[22].) فايق عوضين، مصدر سبق ذكره، ص 38

[23].) لوريس فريدن لفر، دمج الذكاء الاصطناعي في الأنظمة السياسية، متاح على الرابط، https://www.teligian.com/ar/in

[24].)مساوئ من مخاوف استخدام الذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: https://www.snabusiness.com/arrticl/171

[25].) المصدر السابق نفسة.

[26].) فايق عوضين، مصدر سبق ذكره، ص40

[27].) J–F.Kerleo, L'administration de produit, AJDA, 2020, p.2192.

[28].) J.B.–Auby, Le droit administrative face aux defis du numerique, AJDA,2018..p 8

التي في حقيقتها قراراً أن عنصر الجنسية منتج وليس تمييزيا في ضوء عملية المعالجة الإليكترونية[٢٩].

المحور الثالث: المسؤولية القانونية الإدارية عن الذكاء الاصطناعي

تلجأ السلطات الإدارية إلى استخدام الذكاء الاصطناعي سواء بمناسبة إتخاذ قرارات إدارية، أو بمناسبة القيام بأعمالها المادية اليومية. وفي الحالتين يمكن أن تثور مشكلة مسئوليتها عن تعويض الأضرار الناجمة جراء هذا الاستخدام.

المسئولية الإدارية عن القرارات الإدارية المعالجة آليا:

في الحالات التي تتخذ الإدارة فيها قراراً معالجاً آليا تنعقد مسئوليتها إذا كان هذا القرار معيبا بعدم المشروعية. وقد رأينا أن التطبيقات القليلة للمسئولية عن استخدام الذكاء الاصطناعي لاتخاذ قرارات في مجال قانون العمل تكون في حالة عدم مشروعية المعايير التي يتم في ضوئها فحص المعلومات أو تحليلها من جانب نظام الذكاء الاصطناعي. وهذه التطبيقات يمكن أن تحدث كثيراً في مجال القرارات التي تصدر عن السلطات الإدارية.

ويمكن أيضاً طلب التعويض عن اتخاذ قرارات معالجة آلياً في الحالات غير الجائز فيها اتخاذ هذا النوع من القرارات، أو بالمخالفة لحق الشخص في عدم قرار معالج تماماً بصورة آلية بالمخالفة لحق الشخص في ألا يكون محلاً لقرار معالج آلياً فقط [٣٠].

ونظراً لأن المسئولية عن القرارات الإدارية هي في الأصل قائمة على الخطأ الثابت أي الخطأ واجب الإثبات، فمن ثم يتطلب التمسك بعد مشروعية المعايير الوقوف على محتواها، ومن هنا يبدو أهمية تطبيق مبدأ الشفافية، وإلا سيتعرض المدعي في دعوته الى المسؤولية لمشكلة الاثبات[٣١].

المسئولية الإدارية عن الأعمال المادية تنفيذاً لنظام الذكاء الاصطناعي:

ترفع دعوى المسئولية الإدارية عن الأعمال الإدارية غير القاعدية على السلطة العامة التي تستخدم نظام الذكاء الاصطناعي وليس الشخص الذي أنتجه

وعن أساس المسئولية الإدارية عن الأضرار الناجمة جراء استخدام نظم الذكاء الاصطناعي بمعنى هل تكون قائمة على أساس الخطأ، أو على الخطأ المفترض، أو من دون خطأ.

1 - استبعاد المسئولية على أساس الخطأ الثابت:

في حالة استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي للقيام بأنشطة من طبيعة مادية امثل الأعمال الطبية أو النقل سيجد المضرور عقبة كبيرة في تحديد الخطأ، وتحديد المسئول عنه: هل هو المشغل أي الشخص العام الذي يستخدم النظام أم المنتج أو حتى الموظف ؛ لأن نظام الربوت الذكي أو المركبة الذاتية يفترض تعدد المسئولين عنه. وعلى ذلك يمكننا القول بأن المسئولية الإدارية القائمة على أساس الخطأ واجب الإثبات عن استخدام نظم الذكاء الاصطناعي في الأعمال غير القاعدية ينبغي استبعادها، فالمضرور لا يستطيع الوصول إلى تحديد المسئول عن الخطأ؛ لان هذا التحديد يبدو مسالة فنية لم يتمكن من الغلبة والاثبات[٣٢].

2- - مدى تطبيق نظام المسئولية على أساس الخطأ المفترض والمسئولية دون خطأ :

قد يبدو ممكناً اللجوء إلى المسئولية القائمة على أساس الخطأ المفترض أو قرينة الخطأ، وهو منطق نظام المسئولية عن فعل الشيء، وخصوصاً في مجال مسئولية المرافق الطبية التي تستخدم منتجات وأجهزة مشابهة لتلك التي تستخدمه المستشفيات الخاصة. ومع ذلك يبدو فقه القانون العام متحفظاً على تطبيق هذا النوع من المسئولية على المرافق العامة الطبية، ويقصر تطبيقات هذه المسئولية على المنشأة والأشغال العامة والأسلحة الخطرة، وخصوصاً لعدم تحديد مفهوم معنى الشيء[٣٣].

الخاتمة:

ان التطورات الحاصلة في جميع مفاصل الحياه أحدثت ثورة كبيرة في تطور الذكاء الاصطناعي، وهذه التطورات تستدعي تدخلاً من جانب قانوني لمواجهتها، وخصوصاً في ما يتعلق بإصدار القوانين لمواجهتها، خصوصاً فيما يتعلق بإصدار القرارات التي تخص الذكاء الاصطناعي، وهذه التدخلات القانونية مهمه لحماية الاضرار التي تنتج مستقبلاً والحد من اتساع الأخطاء، وفيما يتعلق بتحديد المسؤولية المدنية عن استخدام الذكاء الاصطناعي وجدنا ان غالبية الفقه لا ترى له مبرراً لتدخل المشروع، اما عن الإداري فقد شوهد تطورات كبيرة وتدخلات حته في المجالات الطبية.

الاستنتاجات:

1_ اصبح الذكاء الاصطناعي جزء مهم في تطورات العلوم والتكنلوجيا وبدء يدخل الى الأقسام الإنسانية.

2_ ان القانون ودوره في الذكاء الاصطناعي هو لا بعاد الأول عن أخطاء الثاني.

3_ اصبح القوانين الإدارية مهمه لمعالجة بعض الحالات التي تخص الذكاء الاصطناعي .

---

[29].) مصطفى التميمي و منعم الهيتاوي، الذكاء الاصطناعي، هاترك للطباعة والنشر، 2025، ص 130

[30].) J.Groffe-Charrier, La loi est-elle dictée par le code ? D.IP/IT, 2020, p.602

[31].) libb. P 605

[32].) مصطفى التميمي و منعم الهيتي، مصدر سبق ذكره ، ص 55

[33].) للمزيد ينظر الى: مصطفى التميمي ومنعم الهيتي، ص 55-57

4_ كان للذكاء الاصطناعي بعض التحسينات الشفافة لمجالات الدراسات الإنسانية.

5_ اصبح للقانون تحديات ومسؤوليات التي يطرحها الذكاء الاصطناعي

REFERENCES

[1] Jamal al-Din Ibn Manzur, *Lisan al-Arab*, Dar al-Ma‘arif, Cairo, 1989, p. 516.

[2] Ahmad Muhammad al-Qayumi, *Al-Misbah al-Munir*, Lebanon Library for Printing and Publishing, Beirut, 1987, p. 80.

[3] Zayd al-Din al-Haddadi, *Al-Tawaqquf ‘ala Maharat al-Ta‘rif* (Pausing on Definition Skills), Alam al-Kutub, Cairo, 1990, p. 171.

[4] Ahmad Ibn Faris, *Mu‘jam Maqayis al-Lughah*, Dar al-Fikr, Syria, 1979, Vol. 2, p. 357.

[5] Ahmad al-Mukhtar ‘Umar, *Dictionary of Contemporary Arabic Language*, Alam al-Kutub, 2008, Vol. 2, p. 1323.

[6] Diaa Naeem al-Safadi, *Artificial Intelligence Programs in the Israeli War on Gaza*, Al-Zaytouna Center for Studies, Beirut, 2024, p. 7.

[7] Muhammad Abu Ali, *Criminal Liability for Damages Caused by Artificial Intelligence*, Dar al-Nahda al-Arabiya for Publishing and Distribution, 2024, p. 33.

[8] Adel Abdullah al-Nour, *Artificial Intelligence*, King Abdulaziz City Library, Saudi Arabia, 2005, p. 94.

[9] Ahmad Fariha, *Security and Threats in the Post–Cold War World*, Daftarat al-Siyasa wa al-Qanun Journal, Issue 14, Algeria, 2016, p. 112.

[10] Islam al-Dosouqi, *The Role of Artificial Intelligence Technologies in International Responsibility*, Journal of Law and Politics, Cairo University, Vol. 8, No. 4, 2020, p. 32.

[11] Abdullah Ali al-Olayan, *The Role of International Humanitarian Law in the Prohibition and Restriction of Weapons*, Journal of the Faculty of Sharia and Law, Issue 22, Al-Azhar University, p. 323.

[12] Fayek Awadeen, *Uses of Artificial Intelligence Technologies Between Legitimacy and Illegitimacy*, Criminal Law Journal, Vol. 65, No. 1, Social Research Center, Cairo, 2022, p. 34.

[13] Mustafa al-Tamimi & Mun‘im al-Haytawi, *Artificial Intelligence*, Hatrak Printing and Publishing, 2025, p. 130.

[14] *Disadvantages and Concerns Regarding the Use of Artificial Intelligence*, available at: https://www.snabusiness.com/arrticl/171

[15] *Artificial Intelligence in Military Markets*, available at: https://www.exactitudeconsultancy.com/ar/rp/18055

[16] Loris Frieden Laffer, *Integrating Artificial Intelligence into Political Systems*, available at: https://www.teligian.com/ar/in

[17] J. Groffe-Charrier, “Is the Law Dictated by Code?”, *D.IP/IT*, 2020, p. 602.

[18] J.-B. Auby, “Administrative Law in the Face of Digital Challenges”, *AJDA*, 2018, p. 8.

[19] *Artificial Intelligence and Human Security: AI Strategy Analysis*, July 2019. Presented in partial fulfillment of the requirements for the Degree of International Master in Security Intelligence and Strategic Studies, pp. 66–67.

[20] Bensoussan, “Robot Law: Science Fiction or Anticipation?”, *D.*, 2015, p. 1640; A.-S. Choné-Grimaldi & Ph. Glaser, “Civil Liability for Damage Caused by Robots with Artificial Intelligence: Should a Robotic Liability Be Created?”, *CCC*, 2018, Alert No. 1.

[21] European Commission, *Ethics Guidelines for Trustworthy Artificial Intelligence*, 8 April 2019, §143, p. 8.